

خاتمة المستدرک

[314] محمد (عليهما السلام)، فقال عليه السلام: هو وا [اولى باليهودية منكما، إن اليهودي من شرب الخمر (1). وبهذا الاسناد، قال: سمعت أبا عبد ا [عليه السلام، يقول: لو توفي الحسن بن الحسن بالزنا والربا وشرب الخمر كان خيرا له مما توفي عليه (2). وروى الصفار في البصائر: عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن علي بن سعيد، قال: كنت قاعدا عند أبي عبد ا [(عليه السلام) وعنده اناس من اصحابنا، فقال له معلى بن خنيس: جعلت فداك ما لقيت من الحسن بن الحسن ؟ ثم قال له الطيار (3): جعلت فداك بينا انا امشي في بعض السكك إذ لقيت محمد بن عبد ا [بن الحسن على حمار حوله اناس من الزيدية، فقال لي: ايها الرجل الي الي، فإن رسول ا [(صلى ا [عليه وآله) قال: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذاك المسلم الذي له ذمة ا [وذمة رسوله، من شاء اقام ومن شاء طعن، فقلت له: اتق ا [ولا يغرنك هؤلاء الذين حولك. فقال أبو عبد ا [(عليه السلام) للطيار: فلم تقل له غيره ؟ قال: لا، قال: فهلا قلت له: إن رسول ا [(صلى ا [عليه وآله) قال ذلك والمسلمون مقرون له بالطاعة، فلا قبض رسول ا [(صلى ا [عليه وآله) ووقع الاختلاف انقطع ذلك، فقال محمد بن عبد ا [بن علي: العجب لعبد ا [بن الحسن انه

(1) الاحتجاج: 2: 274. (2) الاحتجاج: 2: 375، وما بين المعقوفين منه. (3) الطيار: لقب لمحمد بن عبد ا [الكوفي مولى فزارة، من اصحاب الباقر والصادق عليهما السلام، رجال الشيخ: 135 / 7 و 292 / 194 ومعجم رجال الحديث 16: 256 و 23: 119 و لابنه حمزة ايضا كما في رجال الشيخ: 117 / 45 و 177 / 209 ومعجم رجال الحديث 6: 269 و 277 و 278، والظاهر من الكشي ان اللقب المذكور ينصرف عند الاطلاق الى الاب دون الابن، انظر رجال الكشي 2: 637 الاحاith من 648 الى 653 (*).
